

# مُهَذَّبُ خُطْبَةٍ:

«فَهُمْ مَقَاصِدِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

وَصَلَاحِيَّتُهَا لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ»

جمع وترتيب

مِنْ خُطْبٍ وَمُحَاضِرَاتٍ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ:

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَلْمَانَ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا  
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ  
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،  
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ  
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَا بَعْدُ:

## سَعَةُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَكَمَالِهَا

فَإِنَّ مِنْ أَظْلَمِ الظُّلْمِ أَنْ تُوصَفَ الْحَسَنَاتُ بِأَنَّهَا سَيِّئَاتٌ، وَمِنْ أَظْلَمِ الظُّلْمِ أَنْ يُوصَفَ الْحُسْنُ وَالْمَلَا حَةُ بِالْقُبْحِ وَالِدَّمَامَةِ!!

وَإِنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ - لِأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - دِينٌ كَامِلٌ، لَيْسَ فِيهِ نَقْصٌ بِحَالٍ أَبَدًا، أَكْمَلَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَتَمَّهُ، وَأَتَمَّ بِهِ النُّعْمَةَ عَلَى عِبَادِهِ، وَجَعَلَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى صَالِحًا مُنَاسِبًا لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

وَضَبَطَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ نَسَبَ الْأَشْيَاءِ، فَلَا تَجِدُ فِيهِ خَلَلًا أَبَدًا؛ لِأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ.

«دِينَ الْإِسْلَامِ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ أَكْمَلَ الْأَدْيَانَ، وَأَفْضَلُهَا، وَأَعْلَاهَا، وَأَجْلُهَا.

وَقَدْ حَوَى مِنَ الْمَحَاسِنِ، وَالْكَمَالِ، وَالصَّلَاحِ، وَالرَّحْمَةِ، وَالْعَدْلِ، وَالْحِكْمَةِ مَا يَشْهَدُ اللهُ تَعَالَى بِالْكَمَالِ الْمُطْلَقِ، وَسَعَةِ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ، وَيَشْهَدُ لِنَبِيِّهِ ﷺ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ حَقًّا، وَأَنَّهُ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى

﴿إِنَّهُ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤].

فَهَذَا الدِّينُ الْإِسْلَامِيُّ أَعْظَمُ بُرْهَانٍ، وَأَجَلُّ شَاهِدٍ لِلَّهِ تَعَالَى بِالتَّفَرُّدِ بِالْكَمَالِ  
الْمُطْلَقِ كُلِّهِ، وَلِنَبِيِّهِ ﷺ بِالرَّسَالَةِ وَالصِّدْقِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مَحَاسِنَ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ عَامَّةً فِي جَمِيعِ مَسَائِلِهِ وَدَلَائِلِهِ، وَفِي  
أُصُولِهِ وَفُرُوعِهِ، وَفِيمَا دَلَّ عَلَيْهِ مِنْ عُلُومِ الشَّرْعِ وَالْأَحْكَامِ، وَمَا دَلَّ عَلَيْهِ مِنْ  
عُلُومِ الْكَوْنِ وَالْإِجْتِمَاعِ.



## مَنْزِلَةُ السُّنَّةِ فِي الْإِسْلَامِ وَحُجَّتِهَا

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرْسَلَ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ؛ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَقَدْ بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ حَتَّى آتَاهُ الْيَقِينُ.

وَقَدْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْوَحْيَيْنِ - بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ -، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيْهِ ﷺ الْحَوْضُ.

أَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَكْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ، لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا: كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضُ». وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السُّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ»، وَفِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ».

(١) «المستدرک»: ١/ ٩٥، رقم (٣١٩)، وأخرجه أيضا: البزار في «المسند»: ١٥ / ٣٨٥، رقم (٨٩٩٣)، والعقيلي في «الضعفاء»: ٢ / ٢٥٠، ترجمة (٨٠٤)، وابن عدي في «الكامل»: ٥ / ١٠٦، ترجمة (٩١٨)، والدارقطني في «السنن»: ٥ / ٤٤٠، رقم (٤٦٠٦).  
والحديث صححه بشواهد الألباني في «صحيح الجامع»: ١ / ٥٦٦، رقم (٢٩٣٧)، وانظر: «الصحيححة»: ٤ / ٣٥٥، رقم (١٧٦١).

وبنحوه في «صحيح مسلم»: من رواية: جابر بن عبد الله وزيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَالسُّنَّةُ حَاكِمَةٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، لَا يَصِحُّ إِيمَانٌ إِلَّا بِتَحْكِيمِ الرَّسُولِ ﷺ،  
وَالرِّضَا بِحُكْمِهِ، وَالتَّسْلِيمَ لَهُ، مَعَ انْشِرَاحِ الصَّدْرِ بِهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ  
ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وَمُخَالَفَةُ السُّنَّةِ شَوْمٌ حَاضِرٌ فِي الدُّنْيَا، وَعَذَابٌ مُدَّخَرٌ فِي الْآخِرَةِ.  
أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١) مِنْ رِوَايَةِ سَلَمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ».

قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ.

قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ»، مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ.

قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ».

يَبَسَتْ يَدُهُ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ؛ عُقُوبَةٌ لَهُ.  
فَهَذِهِ عُقُوبَةٌ عَاجِلَةٌ.

وَالْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ خَالَفَ سُنَّةَ الرَّسُولِ ﷺ تَكْبَرًا؛ مُعَرَّضٌ  
لِلْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ  
يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

(١) «صحيح مسلم»: ١٥٩٩/٣، رقم (٢٠٢١).

وَهَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ لِمَنْ خَالَفَ أَمْرَ الرَّسُولِ ﷺ.

\* حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ وَحِفْظُهَا مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا:

إِنَّ الدِّينَ لَمْ يُعْرَفْ إِلَّا مِنْ قِبَلِ الرَّسُولِ ﷺ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ قَبُولِ مَا جَاءَ بِهِ مِنَ  
الْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ، وَتَصَدِيقِهِ فِيمَا أَخْبَرَ، وَامْتِثَالِ أَمْرِهِ فِيمَا أَمَرَ، وَاجْتِنَابِ مَا نَهَى  
عَنْهُ وَزَجَرَ، وَتَحْكِيمِ شَرِيعَتِهِ، وَالرِّضَا بِحُكْمِهِ ﷺ.

وَقَدْ بَيَّنَّتِ السُّنَّةُ مُجْمَلِ الْقُرْآنِ، وَفَسَّرَتْ مُشْكِلَهُ، وَقَيَّدَتْ مُطْلَقَهُ،  
وَخَصَّصَتْ عَامَهُ، وَشَرَحَتْ مَقَاصِدَهُ.

وَلَا غِنَى عَنِ السُّنَّةِ فِي مَعْرِفَةِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَطَاعَتِهِ، وَمَعْرِفَةِ الْحَلَالِ  
وَالْحَرَامِ، وَالْعِبَادَةِ بِسَبَبِهَا وَجِنْسِهَا، وَكَمِّهَا وَكَيْفِهَا، وَزَمَانِهَا وَمَكَانِهَا.

قَالَ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>: «قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرِّسَالَةِ»<sup>(٢)</sup>، وَنَقَلَهُ  
عَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ»<sup>(٣)</sup>:

«قَدْ وَضَعَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ مِنْ دِينِهِ وَفَرَضَهُ وَكَتَابَهُ الْمَوْضِعَ الَّذِي أَبَانَ - جَلَّ  
ثَنَاؤُهُ - أَنَّهُ جَعَلَهُ عَلَمًا لِدِينِهِ؛ بِمَا افْتَرَضَ مِنْ طَاعَتِهِ وَحَرَّمَ مِنْ مَعْصِيَتِهِ، وَأَبَانَ مِنْ  
فَضِيلَتِهِ؛ بِمَا قَرَنَ بَيْنَ الْإِيمَانِ بِرَسُولِهِ مَعَ الْإِيمَانِ بِهِ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَكَامُوا  
بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ [النساء: ١٧١].»

(١) «مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة» طبع ضمن مجموعة الرسائل المنيرية: ٤/٣-٤،  
(مصر: إدارة الطباعة المنيرية، ط ١، ١٣٤٣هـ).

(٢) «الرسالة» للشافعي: ص ٧٣-٨٢، رقم (٢٣٦-٢٧٢).

(٣) مقدمة «معرفة السنن والآثار» للبيهقي: ١/١٠٣-١٠٥، رقم (٢٤).



وَقَالَ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النور: ٦٢].

فَجَعَلَ كَمَالَ ابْتِدَاءِ الْإِيمَانِ الَّذِي مَا سِوَاهُ تَبَعٌ لَهُ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، ثُمَّ بِرَسُولِهِ مَعَهُ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ اتِّبَاعَ وَحْيِهِ، وَاتِّبَاعَ سُنَنِ رَسُولِهِ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ، وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، مَعَ آيِ سِوَاهَا ذَكَرَ فِيهِنَّ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَذَكَرَ اللَّهُ الْكِتَابَ وَهُوَ الْقُرْآنُ، وَذَكَرَ الْحِكْمَةَ، فَسَمِعْتُ مَنْ أَرْضَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ يَقُولُ: الْحِكْمَةُ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ السُّنَّةَ دَاخِلَةٌ فِي الْحِفْظِ الَّذِي تَكْفَلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ لِشَرِيعَتِهِ وَدِينِهِ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الثَّابِتِ الْمَقْطُوعِ بِهِ الَّذِي لَا يَسَعُ الْمُؤْمِنَ بِحَالٍ إِنْكَارُهُ وَلَا التَّرَدُّدُ فِي ثُبُوتِهِ؛ أَنَّ كَلًّا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَحْيٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَدَلِيلٌ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ.

بَلْ مَا مِنْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ عُرِفَ أَوْ يُعْرَفُ إِلَّا عَن طَرِيقَيْهِمَا، أَوْ عَن طَرِيقِ الْأَدِلَّةِ الَّتِي ثَبَتَتْ حُجِّيَّتَهَا بِهِمَا.

فَلَيْسَ بِعَجِيبٍ إِذَا كُنَّا قَدْ وَجَدْنَا اللَّهَ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - قَدْ تَكْفَلُ بِحِفْظِ الشَّرِيعَةِ كُلِّهَا - كِتَابَهَا وَسُنَّتَهَا - كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلًّا أَن يُسَمَّ نُورُهُ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢].

فَنُورُ اللَّهِ: شَرَعُهُ وَدِينُهُ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِلْعِبَادِ وَكَلَّفَهُمْ بِهِ، وَضَمَّنَهُ مَصَالِحَهُمْ،  
وَالَّذِي أَوْحَاهُ إِلَى رَسُولِهِ مِنْ قُرْآنٍ أَوْ غَيْرِهِ؛ لِيَهْتَدُوا بِهِ إِلَى مَا فِيهِ خَيْرُهُمْ  
وَسَعَادَتُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ.

وَلَقَدْ حَفِظَهَا اللَّهُ تَعَالَى كَمَا حَفِظَ الْقُرْآنَ، فَلَمْ يَذْهَبْ مِنْهَا -وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَمِنْهُ  
الْفَضْلُ- شَيْءٌ عَلَى الْأُمَّةِ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَوْعِبْهَا كُلُّ فَرْدٍ عَلَى حِدَةٍ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ تَعَالَى لَوْ تَكَفَّلَ بِحِفْظِ الْمُبَيَّنِ الْمَشْرُوحِ، وَلَمْ يَتَكَفَّلْ بِحِفْظِ  
الْشَّارِحِ الْمُبَيَّنِ؛ لِأَحَالِنَا عَلَى التَّعَبُّدِ بِشَيْءٍ مَعْدُومٍ لَا وُجُودَ لَهُ فِي الْوَاقِعِ، أَوْ عَلَى  
الْأَقْلِّ بِشَيْءٍ لَمْ يَصِلْنَا مِنْ طَرِيقِ مَوْثُوقٍ بِهِ، وَلَمْ نَعْرِفْ صَحِيحَهُ مِنْ سَقِيمِهِ، وَلَا  
الْمَقْبُولَ مِنْهُ مِنَ الْمَرْدُودِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ التَّكْلِيفَاتِ فِي الْجُمْلَةِ وَرَدَتْ فِي الْكِتَابِ  
الْعَزِيزِ مُجْمَلَةً؛ ثُمَّ تَأْتِي السُّنَّةُ بِتَفَاصِيلِهَا، وَبَيَانَ مُجْمَلِهَا، وَبِتَفْسِيرِ وَشَرْحِ مَا  
أُجْمِلَ فِيهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ عِلَاقَةِ السُّنَّةِ بِالْكِتَابِ الْعَزِيزِ.

فَلَوْ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَفِظَ هَذَا الْمُبَيَّنَ -وَهُوَ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ- وَلَمْ يَحْفَظْ  
الْمُبَيَّنَ -وَهُوَ السُّنَّةُ الشَّرِيفَةُ-؛ لِأَحَالِنَا عِنْدَمَا يَأْمُرُنَا فِي الْمُبَيَّنِ -وَهُوَ الْقُرْآنُ-  
عَلَى مَا لَا يُوَثِّقُ بِهِ، أَوْ عَلَى مَا هُوَ مَعْدُومٌ إِنْ لَمْ يَحْفَظِ السُّنَّةَ كَمَا حَفِظَ الْقُرْآنَ.

وَهَذَا يَسْتَحِيلُ شَرْعًا وَعَقْلًا!! إِذْ كَيْفَ نَتَعَبَّدُ بِشَيْءٍ وَقَدْ أُزِيلَ مِنَ الْوُجُودِ  
تَمَامًا أَوْ إِذَا كَانَ وُجُودُهُ وَجُودًا شَكْلِيًّا فَاقِدًا لِلْقِيَمَةِ!!

إِنَّ فَقْدَانَ الشَّارِحِ الْمُبَيَّنِ بِكَامِلِهِ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ فَقْدَانُ أَكْثَرِ الْمُبَيَّنِ الْمَشْرُوحِ؛  
لِأَنَّ بَيَانَهُ وَشَرْحَهُ يَكُونُ مُتَوَقَّفًا غَالِبًا عَلَى الشَّارِحِ الْمُبَيَّنِ.

«وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَا نِزَاعَ فِي أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي الْكِتَابِ آيَاتٌ تُدُلُّ عَلَى حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ، فَهِيَ -بِهَذَا الْمَعْنَى- فَرْعٌ عَنْهُ فَرْعِيَّةٌ الْمَدْلُولِ عَلَى الدَّالِّ، وَلَكِنَّ هَذَا لَا يَسْتَلْزِمُ تَأَخُّرَهَا عَنْهُ فِي الْإِعْتِبَارِ وَالِإِحْتِجَاجِ بِهِ، بَلْ يُوجِبُ الْمُسَاوَاةَ»<sup>(١)</sup>.

لَا بُدَّ مِنَ الرَّجُوعِ إِلَى السُّنَّةِ؛ لِفَهْمِ عَدِيدٍ مِنَ الْأَحْكَامِ، وَكُلُّ دَارِسٍ لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ -وَلَا سِيَّمَا آيَاتِ الْأَحْكَامِ وَأَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ- يُدْرِكُ تَمَامَ الْإِدْرَاكِ أَنَّ لِسُنَّةِ دَوْرًا هَامًّا لَا يُسْتَهَانُ بِهِ فِي بَيَانِ الْأَحْكَامِ الْمُجْمَلَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

هِيَ -أَيُّ: السُّنَّةِ- الَّتِي تُقَيَّدُ الْمُطْلَقَ، وَتُخَصَّصُ الْعَامَّ، وَتُبَيِّنُ الْمُجْمَلَ وَتُوضِّحُ الْمُشْكَلَ.

وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ -وَهِيَ الرُّكْنُ الثَّانِي مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ- فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، فَكَيْفَ إِقَامَتُهَا؟ السُّنَّةُ وَحْدَهَا هِيَ الَّتِي تُجِيبُ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ.

وَكَذَلِكَ وَرَدَ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ الْأَمْرُ بِالزَّكَاةِ إِجْمَالًا دُونَ تَفْصِيلٍ وَبَيَانٍ؛ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١].

وَتَوَلَّتِ السُّنَّةُ بَيَانَ الْأَمْوَالِ الَّتِي تَجِبُ فِيهَا الزَّكَاةُ، وَبَيَانَ الْأَنْصِبَةِ، وَالْمِقْدَارِ الْمَأْخُودِ مِنْ كُلِّ نِصَابٍ، إِلَى آخِرِ الْبَيَانِ الشَّامِلِ لِهَذَا الرُّكْنِ الْعَظِيمِ.

(١) «حجية السنة» للدكتور عبد الغني عبد الخالق: ص ٤٨٦، (الرياض: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط ١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٩٥م).

كَمَا بَيَّنَّتِ السُّنَّةُ مِقْدَارَ صَدَقَةِ الْفِطْرِ وَمُسْتَحِقِّيهَا، وَبَيَّنَّتِ السُّنَّةُ أَحْكَامَ الصِّيَامِ، وَسُنَنَهُ، وَمَكْرُوهَاتِهِ، وَمُبْطَلَاتِهِ، وَالْقَضَاءَ وَالْكَفَّارَةَ، وَالرُّخْصَ وَأَهْلَهَا، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ هَذَا الرُّكْنِ الْعَظِيمِ، وَبَيَّنَّتِ السُّنَّةُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَنَاسِكِ، وَالْبَيْعِ، وَالْحُدُودِ وَغَيْرِهَا.

عِبَادَ اللَّهِ! «إِنَّ الْأُمَّةَ مَا زَالَتْ - وَلَنْ تَزَالَ - مُتَّفِقَةً عَلَى أَنَّ السُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَهَا مَقَامٌ مَعْلُومٌ فِي بَيَانِ الْأَحْكَامِ، وَأَنَّهَا حُجَّةٌ قَائِمَةٌ بِنَفْسِهَا، وَأَنَّهُ يَجِبُ الرَّجُوعُ إِلَيْهَا إِذَا ثَبَتَتْ، وَلَا يَجُوزُ الْحُكْمُ بِالْإِجْتِهَادِ وَالرَّأْيِ مَعَ ثُبُوتِهَا، وَأَنَّهَا قَدْ ثَبَتَتْ بِهَا الْأَحْكَامُ وَلَوْ لَمْ يَرِدْ بِالْأَحْكَامِ كِتَابٌ - يَعْنِي: الْكِتَابَ الْعَزِيزَ -.

وَهِيَ بَيَانٌ لِلْقُرْآنِ وَتَفْسِيرٌ لَهُ، وَهِيَ مُفْصَلَةٌ لِمَا أُجْمِلَ فِيهِ.

وَهَذِهِ الْمَعَانِي كُلُّهَا مَحَلُّ إِجْمَاعٍ عِنْدَ مَنْ يُعْتَدُّ بِأَقْوَالِهِمْ، وَلَا يُعْلَمُ أَحَدٌ شَدَّ عَنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ إِلَّا الزَّنَادِقَةُ وَغَلَاةُ الرَّافِضَةِ الَّذِينَ لَا عِبْرَةَ بِخِلَافِهِمْ، وَلَا يَتَأَثَّرُ الْإِجْمَاعُ بِمُخَالَفَتِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>: «وَلَا شَكَّ أَنَّ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحْيٌ مُنَزَّلٌ، فَقَدْ حَفِظَهَا اللَّهُ تَعَالَى كَمَا حَفِظَ كِتَابَهُ، وَقِيَّضَ اللَّهُ لَهَا عُلَمَاءَ نِقَادَا، يَنْفُونَ عَنْهَا

(١) «منزلة السنة في التشريع الإسلامي» للشيخ محمد أمان الجامي، ضمن مجموع رسائل الجامي في العقيدة والسنة: ص ١٨٥، (المدينة المنورة: دار ابن رجب، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م).

(٢) «وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ» ضمن مجموع فتاوى ابن باز: ٢١٦/١ و٤٠/٢٥، (الرياض: دار القاسم، ط ١، ١٤٢٠هـ).

تَحْرِيفَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، وَيَذُبُّونَ عَنْهَا كُلَّ مَا أَلْصَقَهُ بِهَا الْجَاهِلُونَ  
وَالكُذَّابُونَ وَالْمُلْحِدُونَ.

لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ جَعَلَهَا تَفْسِيرًا لِكِتَابِهِ الْكَرِيمِ، وَبَيَانًا لِمَا أُجْمِلَ فِيهِ مِنَ  
الْأَحْكَامِ، وَضَمَّنَهَا أَحْكَامًا أُخْرَى، لَمْ يَنْصَرَّ عَلَيْهَا الْكِتَابُ الْعَزِيزُ، كَتَفْصِيلِ  
أَحْكَامِ الرِّضَاعِ، وَبَعْضِ أَحْكَامِ الْمَوَارِيثِ، وَتَحْرِيمِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتَيْهَا،  
وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتَيْهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي جَاءَتْ بِهَا السُّنَّةُ  
الصَّحِيحَةُ، وَلَمْ تُذَكَّرْ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ».

فَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ تَكْفَلُ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ، وَكَذَا تَكْفَلُ بِحِفْظِ سُنَّةِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَيَنْبَغِي عَلَيْكُمْ - أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ - أَنْ تَتَمَسَّكُوا بِسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَأَنْ  
تُشَارِكُوا فِي مَعْرِفَةِ الْجُهْدِ الَّذِي بَدَلَهُ حَمَلَةُ مِيرَاثِ النُّبُوَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ  
تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ؛ فَإِنَّهُ جُهْدٌ لَا نَظِيرَ لَهُ عِنْدَ أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَّمِ.



## فَهُمْ مَقَاصِدِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

\* مَقَاصِدُ الشَّرِيعَةِ - كِتَابًا وَسُنَّةً -:

النَّبِيُّ ﷺ بُعِثَ بِأُصُولِ تَشْرِيعٍ جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ عِنْدِ اللَّطِيفِ الْخَيْرِ  
﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَيْرُ﴾ [الملك: ١٤]!!

بَلَى، يَعْلَمُ.

اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يَعْلَمُ مَا يَصْلُحُ عَلَيْهِ النَّاسُ، وَمَا يَصْلُحُ النَّاسَ، فَشَرَعَ اللَّهُ  
رَبُّ الْعَالَمِينَ بِحِكْمَتِهِ شَرَعًا حَكِيمًا، لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ؛  
لِأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّطِيفِ الْخَيْرِ.

جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَذَا الشَّرْعِ الْخَاتَمِ الْحَكِيمِ، لَيْسَ فِيهِ خَلَلٌ، وَلَيْسَتْ بِهِ ثُغْرَةٌ  
يُمْكِنُ أَنْ يَنْفُذَ إِلَيْهَا أَحَدٌ بِعَقْلِ أَبَدًا؛ فَيَسْتَدْرِكُ عَلَيْهَا مُسْتَدْرِكٌ بِحَالٍ أَبَدًا؛ لِأَنَّهُ  
شَرَعُ تَامٌ كَامِلٌ، كَمَا قَالَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي مُحْكَمِ التَّنْزِيلِ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ  
لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٤].

وَالْعُلَمَاءُ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - يَقُولُونَ: مَقَاصِدُ التَّشْرِيعِ ثَلَاثَةٌ، لَا يَخْرُجُ  
عَنْهَا مَقْصِدٌ مِنْ مَقَاصِدِ التَّشْرِيعِ:

١- الضَّرُورِيَّاتُ.

٢- وَالْحَاجِيَّاتُ.

٣- وَالتَّحْسِينِيَّاتُ.

فَأَمَّا الضَّرُورِيَّاتُ: فَهِيَ الَّتِي لَا تَسْتَقِيمُ حَيَاةُ النَّاسِ وَلَا آخِرَتُهُمْ إِلَّا بِهَا وَعَلَيْهَا، بِحَيْثُ لَوْ اخْتَلَّ وَاحِدٌ مِنْ تِلْكَ الضَّرُورِيَّاتِ؛ فَسَدَتْ عَلَى النَّاسِ حَيَاتُهُمْ، وَحَصَلُوا الْخِزْيَ فِيهَا، وَفَسَدَتْ عَلَى النَّاسِ آخِرَتُهُمْ، وَحَصَلُوا النَّارَ فِيهَا - عِيَاذًا بِاللَّهِ وَلِيَاذًا بِجَنَابِهِ الرَّحِيمِ -.

ثُمَّ حَصَرَ الْعُلَمَاءُ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - هَذِهِ الضَّرُورِيَّاتِ فِي ضَرُورِيَّاتٍ خَمْسٍ.. ضَرُورِيَّاتٍ خَمْسٍ تَحْصُرُ هَذِهِ الْأُمُورَ الَّتِي لَا يَسْتَغْنِي عَنْهَا النَّاسُ، لَا فِي دِينٍ وَلَا دُنْيَا، وَهِيَ:

١- الدِّينُ.

٢- وَالنَّفْسُ.

٣- وَالنَّسْلُ.

٤- وَالْمَالُ.

٥- وَالْعَقْلُ.

ثُمَّ يَبِينُ لَنَا عُلَمَاؤُنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - هَذِهِ الْأَشْيَاءَ عَلَى وَجْهِهَا الصَّحِيحِ، فَيَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ رَبُّ الْعَالَمِينَ يَأْتِي بِمَا يُقِيمُ تِلْكَ الضَّرُورِيَّاتِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ رَبُّ الْعَالَمِينَ يَأْخُذُ عَلَى أَيْدِي النَّاسِ؛ أَنْ يُفْسِدُوا شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الضَّرُورِيَّاتِ، فَيَشْرَعُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ.

يَشْرَعُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَنَا الشَّهَادَتَيْنِ، وَالصَّلَاةَ، وَالزَّكَاةَ، وَالْحَجَّ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَرْكَانِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ.

فَهَذَا هُوَ الدِّينُ، ثُمَّ يَحْفَظُهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَيَشْرَعُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْجِهَادَ؛ لِحِفَاظِهِ، وَيَشْرَعُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ حَدَّ الرَّدَّةِ؛ لِحِفَاظِ الدِّينِ.

وَيَشْرَعُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَنَا حِفْظَ النَّفْسِ، وَيَحُوطُهَا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِسِيَّاحٍ، فَيَجْعَلُ الْقِصَاصَ وَالذِّيَّاتِ؛ مِنْ أَجْلِ أَيِّ اعْتِدَاءٍ عَلَى النَّفْسِ.

وَيَشْرَعُ لَنَا رَبُّنَا لِحِفْظِ الضَّرُورِيِّ مِنَ الْمَالِ قَطْعَ الْيَدِ عِنْدَ اسْتِيفَاءِ أَرْكَانِ حَدِّ السَّرِقَةِ، وَيَشْرَعُ لَنَا تَضْمِينَ الْوَلِيِّ عِنْدَمَا يُفْسِدُ غَيْرُ ذِي عَقْلِ مَالًا مُحْتَرَمًا مَمْلُوكًا مُقَوِّمًا فِي دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَيَشْرَعُ لَنَا أَنْ نَحْفَظَ الدِّينَ، وَالنَّسْلَ، وَالْعَقْلَ؛ بِأَنْ يَجْعَلَ حَدَّ الشُّرْبِ قَائِمًا؛ بِحَيْثُ الَّذِي يَغْتَالُ الْعَقْلَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ دُونَهُ سَدٌّ لَا يُنْفَذُ مِنْهُ.

هَذِهِ الضَّرُورَاتُ لَيْسَتْ سَوَاءً، فَلَيْسَ الَّذِي يُفْسِدُ فِي الدِّينِ كَالَّذِي يَعْدُو عَلَى الْأَنْفُسِ، كَالَّذِي يَعْدُو عَلَى الْأَمْوَالِ، كَالَّذِي يَعْدُو عَلَى الْأَعْرَاضِ.

هَذِهِ الضَّرُورَاتُ لَيْسَتْ جُمْلَةً وَاحِدَةً عَلَى سَوَاءٍ، وَهِيَ فِي أَنْفُسِهَا فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا لَيْسَتْ سَوَاءً.

فَفِي ضَرُورَةِ الدِّينِ لَيْسَتْ الشَّهَادَتَانِ كَمَا يَأْتِي دُونَهُمَا بَعْدُ؛ مِنَ الصَّلَاةِ، أَوْ الزَّكَاةِ، أَوْ الْحَجِّ، أَوْ الصَّوْمِ، أَوْ مَا دُونَ ذَلِكَ.

وَلَيْسَتْ الصَّلَاةُ كَالزَّكَاةِ، أَمْرٌ كَانَ مِنْ رَبِّكَ مَقْضِيًّا، لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ كُلُّهُ عَلَى سَوَاءٍ فِي دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



\* ثُمَّ يَشْرَعُ لَنَا رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا أَمْرَ الْحَاجِيَّاتِ: وَهِيَ الَّتِي إِذَا فَقَدَهَا النَّاسُ؛ أَصَابَهُمْ مِنَ الْمَشَقَّةِ فِي حَيَاتِهِمْ مَا يَجْعَلُ الْحَيَاةَ غَيْرَ يَسِيرَةٍ؛ وَلَكِنْ لَا يَنْهَدُهُمْ بِفَقْدِهَا حَيَاةً.

فَهَذِهِ الْحَاجِيَّاتُ شَرَعَهَا لَنَا رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا.

\* ثُمَّ تَأْتِي التَّحْسِينِيَّاتُ بَعْدُ؛ لِكَيْ تَجْعَلَ الْحَيَاةَ رَغْدَةً عَلَى وَتِيرَةٍ سَهْلَةً يَسِيرَةً مُتَقَبَّلَةً عِنْدَ ذَوِي الْفِطْرِ الْمُسْتَقِيمَةِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الْحَاصِلُ: أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ مَقَاصِدَ التَّشْرِيعِ لَيْسَتْ سَوَاءً؛ حَتَّى فِي الْمَقْصِدِ الْوَاحِدِ - كَالْحَاجِيَّاتِ، أَوِ التَّحْسِينِيَّاتِ؛ بَلْهُ الضَّرُورِيَّاتِ - لَمْ يَجْعَلْهَا رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا عَلَى سَوَاءٍ، وَمَعَ ذَلِكَ؛ فَمَا أَكْثَرَ مَا لَا يَلْتَفِتُ الْخَلْقُ إِلَى مِثْلِ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي دِينِهِ الْعَظِيمِ، دِينَ الْإِسْلَامِ الَّذِي مَنْ عَلَيْنَا رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا بِالْإِنْتِسَابِ إِلَيْهِ، وَنَسَأَلَ اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَمُنَّ عَلَيْنَا بِأَنْ نَمُوتَ عَلَيْهِ، وَأَنْ نُحْشَرَ عَلَيْهِ، بِرَحْمَتِهِ الَّتِي وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ.



## حَثُّ السُّنَّةِ عَلَى الْعِلْمِ الْمَادِّيِّ وَالْعَمَلِ الْجَادِّ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! هَذَا الدِّينُ لَمْ يَكُنْ يَوْمًا قَطُّ كَمَا يَدَّعِي الْمَادِّيُونَ  
الْمُلْحِدُونَ سَبَبًا لِتَأْخِرِ الْبَشَرِ، بَلْ إِنَّ الْبَشَرَ إِنَّمَا يَتَأَخَّرُونَ وَيَتَخَلَّفُونَ إِذَا تَرَكَوا  
تَعَالِيمَ هَذَا الدِّينِ.

دِينُ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ يَحُضُّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى التَّرَقِّيِّ فِي الْعُلُومِ، وَفِي النَّظَرِ  
فِي آفَاقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَعَلَى النَّظَرِ فِي الْأَنْفُسِ.

بَلْ وَعَلَى النَّظَرِ فِيمَا تَحْتَ الثَّرَى، وَهُوَ مَا وَصَلَ إِلَيْهِ مَنْ وَصَلَ مِمَّنْ نَظَرُوا  
فِي أَمْثَالِ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي حَدَّدَهُ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، وَهُوَ مَا تَحْتَ الثَّرَى،  
فَاسْتَخْرَجُوا الْمَعَادِنَ، وَاسْتَخْرَجُوا تِلْكَ الْمَادَّةَ الَّتِي صَارَتْ طَاقَةً لَا يَسْتَعْنِي عَنْهَا  
الْعَالَمُ الْيَوْمَ.

وَكُلُّ ذَلِكَ أَشَارَ إِلَيْهِ الْقُرْآنُ إِشَارَةً مُجْمَلَةً ﴿وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾ [طه: ٦].

فَالْمُسْلِمُونَ لَمَّا أَخَذُوا بِتَعَالِيمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ تَقَدَّمُوا حَتَّى مَلَكَوا الْعَالَمَ  
الْقَدِيمَ كُلَّهُ.

النَّبِيِّ بَيْنَ فِي سُنَّتِهِ الْمُطَهَّرَةِ ﷺ أَنْ: «مَنْهُمَانِ لَا يَشْبَعَانِ: طَالِبُ عِلْمٍ، وَطَالِبُ مَالٍ» (١).

### \* حَثُّ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى الْعَمَلِ الْجَادِّ:

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الْإِسْلَامَ يَدْعُو الْمُؤْمِنِينَ بِهِ إِلَى الْعَمَلِ، وَيَحْتُثُّهُمْ عَلَى السَّعْيِ وَالتَّكْسِبِ، فَهُوَ دِينٌ يُؤَكِّدُ عَلَى الْحَرَكَةِ وَالْحَيَوِيَّةِ، وَيَذُمُّ الْكَسَلَ وَالْخُمُولَ وَالْإِتْكَالِيَّةَ؛ إِذْ لَا مَكَانَ فِيهِ لِلِاسْتِرْخَاءِ وَالْبَطَالَةِ، وَالْإِعْتِمَادِ عَلَى الْآخَرِينَ وَاسْتِجْدَائِهِمْ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْإِسْتِغْنَاءِ عَنْهُمْ.

فَالْإِسْلَامُ دِينُ عِبَادَةٍ وَعَمَلٍ، يَحْتُثُّ الْجَمِيعَ عَلَى الْإِنْتِاجِ وَالْإِبْدَاعِ، وَيَهَيِّبُ بِفِئَاتِ الْمُجْتَمَعِ كَافَّةً أَنْ تَنْهَضَ وَتَعْمَلَ بِإِتْقَانٍ، وَيَقُومُ كُلُّ بَدْوَرِهِ الَّذِي أَقَامَهُ اللَّهُ فِيهِ؛ لِنَفْعِ الْأُمَّةِ وَإِفَادَتِهَا.

وَلَمْ يُحَدِّدِ الْإِسْلَامُ الْعَمَلَ فِي شَهْرٍ دُونَ آخَرَ، بَلْ حَثَّ عَلَيْهِ فِي الشُّهُورِ وَالْأَيَّامِ كُلِّهَا.

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٥٥٧ - ٥٥٨، ترجمة ١٧٨٤)، والحاكم في «المستدرک» (١/ ٩٢ - ٩٣، رقم ٣١٢)، والبيهقي في «المدخل» (رقم ٤٥٠، و ٤٥١)، وفي «شعب الإيمان» (١٢/ رقم ٩٧٩٨)، والشجري في «الأمالی - ذم الاقتصار على الدنيا» (٢/ ١٩٦)، وابن عساكر في «تاريخه» (٤١/ ٢٨٦، ترجمة ٤٨٢٠)، وابن الجوزي في «العلل المنتهية» (١/ رقم ١١٣)، من طرق: عن أنس، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْهُمَانِ لَا يَشْبَعَانِ طَالِبُ عِلْمٍ وَطَالِبُ دُنْيَا»، وصححه الألباني في «المشكاة» (٢٦٠)، وفي «صحيح الجامع» (٦٦٢٤).

وَلَنَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي صَحَابَتِهِ الْكِرَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَعْظَمُ قُدْوَةٍ، وَخَيْرُ أُسْوَةٍ،  
كَانَتْ حَيَاتُهُمْ كُلُّهَا جِدًّا وَاجْتِهَادًا، وَعَمَلًا وَحَيَوِيَّةً وَنَشَاطًا.

النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى فِي سُنَّتِهِ الشَّرِيفَةِ عَلَى الْعَمَلِ، وَإِعْمَارِ الْأَرْضِ إِلَى آخِرِ حُطْبَةٍ فِي  
الْحَيَاةِ: فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ  
أَحَدِكُمْ فَسَيْلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ إِلَّا تَقَوْمَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا»<sup>(١)</sup>. وَالْحَدِيثُ  
صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ.

وَ«فَسَيْلَةٌ»: هِيَ النَّخْلَةُ الصَّغِيرَةُ.

هَذَا فِيهِ مُبَالَغَةٌ فِي الْحَثِّ عَلَى غَرْسِ الْأَشْجَارِ وَحَفْرِ الْأَنْهَارِ؛ لِتَبْقَى هَذِهِ  
الدَّارُ عَامِرَةً إِلَى آخِرِ أَمْدِهَا الْمَحْدُودِ الْمَعْلُومِ عِنْدَ خَالِقِهَا.

فَكَمَا غَرَسَ لَكَ غَيْرَكَ؛ فَانْتَفَعْتَ بِهِ، فَاغْرِسْ أَنْتَ لِمَنْ يَجِيءُ بِعَدَاكَ؛ لِتَنْتَفِعَ  
بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا صُبَابَةٌ، وَذَلِكَ بِهَذَا الْقَصْدِ لَا يُنَافِي الزُّهْدَ وَالتَّقَلُّلَ  
مِنَ الدُّنْيَا.

(١) «الأدب المفرد» للبخاري: رقم ٤٧٩، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا: الطَّيَالِسِيُّ فِي «المسند»: ٣/  
٥٤٥ رقم (٢١٨١)، وَأَحْمَدُ فِي «المسند»: ٣/ ١٨٣ - ١٨٤ و ١٩١، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ  
كَمَا فِي الْمُنْتَخَبِ مِنْ «المسند»: ص ٣٦٦، رقم (١٢١٦)، وَالْبَزَّازُ فِي «المسند»: ١٤/  
١٧، رقم (٧٤٠٨)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ»: ٦/ ٧٥ - ٧٦، تَرْجُمَةُ (١٢٠٨)، مِنْ  
حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: ١/ ٣٨، رقم (٩)، وَفِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ  
الْمُفْرَدِ»: ص ١٨١، رقم (٣٧١).

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: التَّرغِيبُ الْعَظِيمُ عَلَى اغْتِنَامِ آخِرِ فُرْصَةٍ مِنَ الْحَيَاةِ فِي سَبِيلِ زَرْعِ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ النَّاسُ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَيَجْرِي لَهُ أَجْرُهُ وَتُكْتَبُ لَهُ صَدَقَتُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْحَثُّ عَلَى الطَّاعَةِ إِلَى آخِرِ لَحْظَةٍ مِنَ الْحَيَاةِ.



## رَدُّ الإِعْتِدَاءِ عَلَى السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

لِمَاذَا يَطَّعُنُ مَنْ يَطَّعُنُ فِي سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ؟

إِنَّ كُلَّ مَا تَسْمَعُهُ مِنَ الطَّعْنِ فِي سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُلُّ مَا تَسْمَعُهُ مِنَ الطَّعْنِ فِي الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَالسَّلَفِ مِنَ الْأَئِمَّةِ إِلَى عَصْرِنَا هَذَا، كُلُّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ جَدِيدٍ؛ وَإِنَّمَا هِيَ رِمَمٌ لِأَجْسَادٍ جَيَّفَتْ فِي قُبُورِهَا!!

فَجَاءَ أَقْوَامٌ لَا يَقْعُونَ إِلَّا عَلَى الْقَدْرِ كَالذُّبَابِ؛ فَاسْتَخْرَجُوا تِلْكَ الرِّمَمَ، وَأَرَادُوا أَنْ يَنْفُخُوا فِيهَا -بِزَعْمِهِمْ- الْحَيَاةَ مِنْ جَدِيدٍ، وَهِيَ هَاتِ هَيْهَاتَ!!

وَأُقْسِمُ بِالَّذِي رَفَعَ السَّمَاءَ بِلا عَمَدٍ!! إِنَّ التَّرَاثَ الَّذِي يُهَاجِمُونَهُ؛ لَا يَسْتَطِيعُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ أَنْ يَقْرَأَ مِنْهُ صَفْحَةً مِنْ غَيْرِ مَا عِدَّةِ عَشْرَاتٍ مِنَ الْأَخْطَاءِ!!

وَأَتَحَدَّاهُمْ!! وَسَاتِي بِصَفْحَةٍ مَشْكُولَةٍ -قَدْ ضُبِطَتْ بِالشَّكْلِ-، وَأَتَحَدَّاهُمْ فِي مَلَأِ عِلْمِي تَشْهَدُهُ الدُّنْيَا؛ أَنْ يَقْرَأَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ صَفْحَةً وَاحِدَةً مِنَ التَّرَاثِ الَّذِي يُهَاجِمُونَهُ هُوَ لَأَ!!

مَنْ هُوَ لَأَ؟!!

هُوَ لَأَ كَالذُّبَابِ لَيْسَتْ لَهُمْ قِيَمَةٌ!!

يَعْتَدُونَ عَلَى مُسَلَّمَاتِ الْأُمَّةِ، وَعَلَى عَقِيدَتَيْهَا؛ فَيَتَطَرَّفُ أَصْحَابُ الْغَيْرَةِ  
وَالْحَمَاسَةِ مِنْ هَذَا الشَّبَابِ الْمُسْلِمِ، الَّذِي يَجِدُ هَذَا الْإِعْتِدَاءَ الصَّارِخَ عَلَى  
عَقِيدَتِهِ، وَتُرَاثِهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَأَصْحَابِ رَسُولِهِ ﷺ، وَعَلَى الْأُمَّةِ؛ بِيَدَاءَةٍ،  
وَحَقَّارَةٍ مِنْ أَقْوَامٍ لَا قِيَمَةَ لَهُمْ، وَلَا وَزْنَ!!

وَمَعْلُومٌ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ فِي الدُّنْيَا كُلِّهَا أَنَّ مَنْ تَصَدَّى لِنَقْدِ عِلْمٍ مِنَ الْعُلُومِ؛  
يَنْبَغِي أَنْ يَمْتَلِكَ أَدْوَاتِ النِّقْدِ، وَأَنْ يَحُوزَ تِلْكَ الْأَدْوَاتِ حِيَازَةً صَحِيحَةً؛ فَإِذَا  
كَانَ هَؤُلَاءِ لَا يَسْتَطِيعُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ أَنْ يُعْرَبَ جُمْلَةً وَاضِحَةً فِي إِعْرَابِهَا، فَضَلًّا  
عَنْ أَنْ يَفْهَمَهَا!!

مَاذَا يَفْهَمُ هَؤُلَاءِ فِي لُغَةِ التُّرَاثِ الَّذِي يَنْقُدُونَهُ - بَلْ هُمْ لَا يَنْقُدُونَهُ؛ هُمْ  
يَنْسِفُونَهُ!!؟

\* سَلُوا عُلَمَاءَ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنْ مَعَانِي أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ!

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ  
وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ؛ إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ  
أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِظِّ وَافِرٍ»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، وحسنه لغيره  
الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٧٠).

والحديث أخرجه نحوه مسلم في «صحيحه» (٢٦٩٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،  
بلفظ: «...، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ...».

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ (١): «وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ»: هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْمَنَاقِبِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ؛ فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ خَيْرُ خَلْقِ اللَّهِ، فَوَرَّثَتْهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدَهُمْ، وَلَمَّا كَانَ كُلُّ مَوْرُوثٍ يَنْتَقِلُ مِيرَاثُهُ إِلَى وَرَثَتِهِ، إِذْ هُمْ الَّذِينَ يَقُومُونَ مَقَامَهُ مِنْ بَعْدِهِ، لَمْ يَكُنْ بَعْدَ الرَّسْلِ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُمْ فِي تَبْلِيغِ مَا أُرْسِلُوا بِهِ إِلَّا الْعُلَمَاءُ، كَانُوا أَحَقَّ النَّاسِ بِمِيرَاثِهِمْ.

وَفِي هَذَا تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُمْ أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْمِيرَاثَ إِنَّمَا يَكُونُ لِأَقْرَبِ النَّاسِ إِلَى الْمَوْرُوثِ، وَهَذَا كَمَا أَنَّهُ ثَابِتٌ فِي مِيرَاثِ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ، فَكَذَلِكَ هُوَ فِي مِيرَاثِ النَّبُوَّةِ، وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ.

وَفِيهِ -أَيْضًا- إِرْشَادٌ وَأَمْرٌ لِلْأُمَّةِ بِطَاعَتِهِمْ، وَاحْتِرَامِهِمْ، وَتَعْزِيرِهِمْ، وَتَوْقِيرِهِمْ، وَإِجْلَالِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ وَرَثَةُ مَنْ هَذِهِ بَعْضُ حُقُوقِهِمْ عَلَى الْأُمَّةِ، وَخُلَفَاؤُهُمْ فِيهِمْ.

وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ مَحَبَّتَهُمْ مِنَ الدِّينِ، وَبُغْضُهُمْ مُنَافٍ لِلدِّينِ، كَمَا هُوَ ثَابِتٌ لِمَوْرُوثِهِمْ.

وَكَذَلِكَ مُعَادَاتُهُمْ وَمُحَارَبَتُهُمْ، مُعَادَاةٌ وَمُحَارَبَةٌ لِلَّهِ كَمَا هُوَ فِي مَوْرُوثِهِمْ. فَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ جَاهِلٌ ثُمَّ يَصْبِرُ عَلَى جَهْلِهِ، وَالْجَهْلُ أَشَدُّ فَتْكًَا مِنَ السَّرَطَانِ بِالْبَدَنِ، وَهُوَ لَوْ عَلِمَ بِجَسَدِهِ عِلَّةَ مَا صَبَرَ وَلَا لِحِظَةً، وَإِنَّمَا يَبْحَثُ عَنِ الشُّفَاءِ!!

(١) «مفتاح دار السعادة» (١ / ٦٦).



وَأَمَّا الْجَهْلُ.. وَالْجَهْلُ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ دَاءٌ كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ: «أَلَا إِنَّ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالَ»<sup>(١)</sup>.

وَالْعِيُّ هَاهُنَا: الْجَهْلُ، فَجَعَلَهُ دَاءً، وَجَعَلَ سُؤَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَوَاءً.  
فَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ جَاهِلٌ وَيَصْبِرُ عَلَى جَهْلِهِ، وَلَا يَطْلُبُ الْعِلْمَ الَّذِي  
يُصَحِّحُ بِهِ عَقِيدَتَهُ، وَيُصَحِّحُ بِهِ عِبَادَتَهُ، وَيُصَحِّحُ بِهِ مُعَامَلَتَهُ.



(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٣٣٦)، من حديث: جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه أيضا في (٣٣٧)، وابن ماجه في «سننه» (٥٧٢)، من حديث: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وحسنه لغيره الألباني في «صحيح أبي داود» (٢/ ١٥٨ - ١٦٥، رقم ٣٦٤، و ٣٦٥).

## اسْتِيعَابُ السُّنَّةِ الْمُسْتَجَدَّاتِ فِي كُلِّ الْعُصُورِ

\* دِينُ اللَّهِ ثَابِتٌ لَا يَتَغَيَّرُ؛ بِعَقِيدَتِهِ، وَعِبَادَتِهِ، وَمَعَامَلَاتِهِ:

قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: «لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهَا، وَقَدْ أَصْلَحَ أَوَّلَهَا الْإِيمَانُ وَالْيَقِينُ»<sup>(١)</sup>.

هَذِهِ الْأُمَّةُ إِذَا أَرَادَتْ الْاجْتِمَاعَ، وَأَرَادَتْ الْقُوَّةَ، وَأَرَادَتْ الْإِتِّلَافَ؛ فَإِنَّهُ لَا يُصْلِحُهَا إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهَا، وَالَّذِي أَصْلَحَ أَوَّلَهَا هُوَ: التَّوْحِيدُ.

لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا التَّوْحِيدُ، وَالْاجْتِمَاعُ عَلَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، الْاجْتِمَاعُ عَلَى كَلِمَةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ».

فَالَّذِي يَجْمَعُ الْأُمَّةَ: الْعَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ﴾ [التوبة: ٣٣].

(١) «مجموع الفتاوى» لابن تيمية: ١ / ٢٤١ و ٣٥٣، و ٢٤٦ / ٣٥٨، وأخرجه الجوهري المالكي في «مسند الموطأ»: ص، رقم (٧٨٣)، وابن عبد البر في «التمهيد»: ٢٣ / ١٠، بإسناد صحيح، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ يَفْعُدُ إِلَيْنَا، ثُمَّ لَا يَقُومُ أَبَدًا حَتَّى يَقُولَ لَنَا: «إِنَّهُ لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهَا»، قُلْتُ لَهُ: يُرِيدُ مَاذَا؟ قَالَ: «يُرِيدُ التَّقْوَى».

وَأَهْدَى: الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَدِينُ الْحَقِّ: الْعَمَلُ الصَّالِحُ.

فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَجْتَمَعَ هَذِهِ الْأُمَّةُ إِلَّا بِالْعِلْمِ النَّافِعِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَأَسَاسُ ذَلِكَ: التَّوْحِيدُ، وَإِفْرَادُ اللَّهِ ﷻ بِالْعِبَادَةِ.

\* دِينُنَا - كِتَابًا وَسُنَّةً - مُسْتَوْعِبٌ لِكُلِّ الْمُسْتَجِدَّاتِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ:

عِبَادَ اللَّهِ! النَّبِيُّ ﷺ أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِكُلِّ مَا يَنْفَعُنَا، يَا مُرْنَا بِهِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَأُمُورِ الدِّينِ.

وَأَرْسَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُحَذَّرًا وَمُنذِرًا مِنْ اتِّبَاعِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَمِنْ اتِّخَاذِ سُبُلِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْهَجًا وَطَرِيقًا وَسَبِيلًا.

وَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ مِمَّا فِيهِ سَعَادَةٌ الْعَبْدِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَمِنْ أُمُورِ الْآخِرَةِ.

فَقَدْ قِيلَ لِسَلْمَانَ - قَالَ لَهُ حَبْرٌ يَهُودِيٌّ -: عَلَمَكُمْ نَبِيَّكُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ - يَعْنِي: حَتَّى كَيْفَ يَقْضِي الْإِنْسَانُ حَاجَتَهُ - !!؟

قَالَ: «نَعَمْ، أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَلَّا نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ وَلَا نَسْتَدْبِرَهَا - يَعْنِي: عِنْدَ قِضَاءِ الْحَاجَةِ -، وَأَلَّا نَسْتَجْمِرَ بَعْظُمَ، وَلَا بَرَجِيعَ»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: ٢٢٣/١، رقم (٢٦٢)، من حديث: سَلْمَانَ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: قَدْ عَلَمَكُمْ نَبِيَّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ، قَالَ: فَقَالَ: أَجَلٌ «لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بَعْظُمٍ».

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ كَيْفَ يَقْضِي الْإِنْسَانُ حَاجَتَهُ، أَفْبَيِّنُ هَذَا وَيَتْرُكُ مَا هُوَ فَوْقَهُ  
مِنْ أُمُورِ الْإِعْتِقَادِ، وَمِنْ أُمُورِ الْعِبَادَةِ، وَمِنْ أُمُورِ الْمُعَامَلَةِ، وَمِنْ أُمُورِ الْأَخْلَاقِ  
وَالسُّلُوكِ؟!!!

هَذَا مِمَّا لَا يَقْبَلُهُ عَقْلٌ!!

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ مِمَّا يَنْفَعُنَا فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ، وَكَلَّمَا  
اسْتَكْتَرَ الْمَرْءُ مِنْ مَعْرِفَةِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ؛ زَادَ فَلَاحُهُ وَقَلَّ طَلَاحُهُ، وَازْدَادَ  
خَيْرُهُ وَانْتَفَى شَرُّهُ.

وَهَذَا كَمَا يَكُونُ كَذَلِكَ؛ فَعَكْسُهُ عَلَيَّ عَكْسِهِ وَضِدُّهُ!!

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! كُلُّ مَا يَجِدُّ وَيَسْتَجِدُّ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ حَالٍ أَوْ أَمْرٍ لَا بُدَّ أَنْ  
تَجِدَ لَهُ حِكْمَةً فِي كِتَابِ اللَّهِ وَفِي سُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ.

الْمُجْتَهِدُونَ يَسْتَنْبِطُونَ مِنَ النُّصُوصِ الَّتِي هِيَ مَحْفُوظَةٌ مَعْصُومَةٌ، يَسْتَنْبِطُونَ  
الْأَحْكَامَ لِمَا لَمْ يَكُنْ لَهُ حُكْمٌ فِي الْكِتَابِ وَلَا فِي السُّنَّةِ بِالطَّرَائِقِ الْمَعْرُوفَةِ عِنْدَ  
أَهْلِ الْإِجْتِهَادِ.



## دِينٌ كَامِلٌ لِّجَمِيعِ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي جَمِيعِ أَرْمَنَتِهِمْ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! لَقَدْ حَفِظَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هَذَا الدِّينَ.

هَذَا دِينٌ كَامِلٌ..

هَذَا دِينٌ مَحْفُوظٌ..

هَذَا دِينٌ لِّجَمِيعِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فِي جَمِيعِ أَرْمَنَتِهِمْ مِنْ بَعْدِ بَعَثَةِ الرَّسُولِ ﷺ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَرْضَ وَمَا وَمَنْ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَلَا وَحْيٍ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَعْدِ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

هَذَا هُوَ دِينُ اللَّهِ.. وَحْيِهِ.. هُوَ الَّذِي حَفِظَهُ، وَأَمَّا مَا أَوْحَاهُ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ السَّابِقِينَ فَقَدْ اسْتَحْفَظَ عَلَيْهِ عُلَمَاؤُهُمْ مِنْ أَحْبَارِهِمْ وَرُهْبَانِهِمْ؛ فَبَدَّلُوا وَغَيَّرُوا، وَنَقَصُوا وَزَادُوا، وَقَدَّمُوا وَأَخَّرُوا، وَصَحَّفُوا وَحَرَّفُوا حَتَّى صَارَ الدِّينُ مُحَرَّفًا.

وَأَمَّا الْإِسْلَامُ فَهُوَ مُسْتَعَصٍ عَلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ دِينُ اللَّهِ الْمَحْفُوظُ.

هَذَا الدِّينُ الْعَظِيمُ الَّذِي هُوَ دِينُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هُوَ دِينُ الْفِطْرَةِ.

فَمَهْمَا أَتَى الْفِطْرَةَ مِنْ أَمْرٍ وَكَانَتْ مُسْتَقِيمَةً لَا التَّوَاءَ فِيهَا، وَلَا غَبَشَ يَعْتَرِيهَا؛ فَإِنَّهَا تَسْتَقِيمُ مَعَ مَا جَاءَ مِنَ الْوَحْيِ الْمَعْصُومِ، وَلَكِنْ قَدْ يُصِيبُ الْفِطْرَةَ شَيْءٌ.

فَهَذَا الدِّينُ الْعَظِيمُ بِمَبَادِيهِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ صَالِحٌ لِأَنْ يَأْخُذَ بِهِ كُلُّ إِنْسَانٍ  
عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَعَلَى مَرِّ الْعُصُورِ..



وَبِهِ تَتَحَقَّقُ لِلْبَشَرِيَّةِ جَمْعَاءَ السَّعَادَةِ وَالْفَلَاحِ فِي مَعَاشِهَا وَمَعَادِهَا..  
وَلَا يُمَكِّنُ لِقَائِلٍ مُنْصِفٍ عَاقِلٍ أَنْ يَقُولَ سِوَى ذَلِكَ؛ فَإِنْ تَجَاوَزَ وَقَالَ؛ فَإِنَّ  
النَّقْصَ وَالْعَيْبَ فِيهِ وَفِي مُجْتَمَعِهِ؛ إِمَّا ذَاتًا، وَإِمَّا فَهْمًا، وَإِمَّا إِدْرَاكًا!!.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِدِينٍ  
كَامِلٍ، وَإِصْلَاحٍ شَامِلٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، عَلِمَ مَا يُصْلِحُ الْعِبَادَ فِي وَقْتِ النَّبِيِّ ﷺ  
وَبَعْدَ وَقْتِهِ؛ فَبَعَثَهُ بِدِينٍ يُصْلِحُ النَّاسَ فِي وَقْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَعْدَ وَقْتِهِ إِلَى أَنْ  
يَأْذَنَ اللَّهُ بِخَرَابِ هَذَا الْعَالَمِ.

فَدِينُنَا -وَلِلَّهِ الْحَمْدُ- كَفَيْلٌ بِتَنْظِيمِ الْحَيَاةِ السَّعِيدَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.





## الفهرس

٣	..... مُقَدِّمَةٌ
٤	..... سَعَةُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَكَمَالِهَا
٦	..... مَنَزَلَةُ السُّنَّةِ فِي الْإِسْلَامِ وَحُجَّتِهَا
١٤	..... فَهْمُ مَقَاصِدِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ
١٨	..... حَثُّ السُّنَّةِ عَلَى الْعِلْمِ الْمَادِّيِّ وَالْعَمَلِ الْجَادِّ
٢٢	..... رَدُّ الْإِعْتِدَاءِ عَلَى السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ
٢٦	..... اسْتِيعَابُ السُّنَّةِ الْمُسْتَجِدَّاتِ فِي كُلِّ الْعُصُورِ
٢٩	..... دِينٌ كَامِلٌ لِجَمِيعِ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي جَمِيعِ أَرْمَتِهِمْ
٣١	..... الْفَهْرَسُ

